

ما هو المبقات للمقيم في مكة؟ للشيخ الفوزان

صالح الفوزان

يقول السائل اديت عمرة عن والدتي المتوفى واريد ان اؤدي عمرة اخرى عن والدي المتوفى فهل احرم من جدة لانه مقيم بها او يكفي ان يذهب الى التنعيم مع العلم انه معتكف هنا في المسجد الحرام - 00:00:00

ان كان انه نوى الاعتمار من جدة فلابد يحرم من جدة اما اذا كان ما نوى الاحرام الا من مكة فانه يخرج الى التنعيم ويحرم من التنعيم الذي في مكة اذا نوى العمرة او اذا نوى العمرة - 00:00:24

فانه يخرج الى الحل ويفصل من الحل اما الذي خارج مكة فانه يحرم من مكانه اذا كان دون المواقف وان كان في المواقف او وراء المواقف فانه يحرم من المواقف - 00:00:43

التي على طريقه نعم - 00:01:01